

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٨٧٥ لسنة ٢٠١٦

باعتبار أعمال مشروعات الإسكان الاجتماعي واسكان الشباب
من أعمال المنفعة العامة

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
والقوانين المعديلة له ولائحته التنفيذية :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة :

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ :

وعلى القانون رقم ٣٣ لسنة ٢٠١٤ في شأن الإسكان الاجتماعي :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرر :

(المادة الأولى)

تعد أعمال مشروعات الإسكان الاجتماعي واسكان الشباب من أعمال المنفعة العامة
في تطبيق أحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٢ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٣١ مارس سنة ٢٠١٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء
مهندس / شريف إسماعيل